**جامعة باجي مختار – عنابة**
**كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير**
**قسم العلوم الاقتصادية**
**السنة الأولى ماستر اقتصاد نقدي و بنكي**
**مقياس اقتصاد بنكي معمق**

# المحاضرة الخامسة : اتفاقية بازل 1 ،2 و 3

**تمهيد**

أولى الخبراء في مجال البنوك اهتماماً متزايداً بحجم رأس المال، باعتباره خطَّ الدفاع الأوَّل في حالة تعرُّض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليَّات لا تخلو من مخاطر، مثل القروض والتوظيفات الأخرى، وذلك مقابل التزام هام، وهو ضمان أموال المودعين.

لذلك حاول هؤلاء الخبراء وضع معايير لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكِّر، وبأشكال مختلفة، وأولى المعايير المستخدمة في هذا المجال كان **نسبة رأسمال البنك إلى إجمالي الودائع**، وذلك منذ سنة 1914م، وقد حددت هذه النسبة بـ 10 % عالميًّا، أي أن تكون الودائع تعادل عشرة أضعاف رأس المال، وساد هذا المعيار إلى سنة 1942م، حيث تخلَّت عنه المصارف خاصَّة الأمريكيَّة منها.

بعد الحرب العالميَّة الثانية استخدمت السلطات النقديَّة والمصارف معيار **نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول** باعتبار أنَّ الأهمَّ بالنسبة للبنك هو كيفيَّة استخدام الأموال في توظيفات مختلفة، ومدى سيولة هذه الأصول.

تطوَّر الأمر بعد ذلك إلى استخدام مؤشِّر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات، باستثناء بعض الأصول كالنقديَّة في الصندوق والأوراق المالية الحكومية، والقروض المضمونة من الحكومة على اعتبار أنَّ هذه الأصول ليست فيها مخاطرة بالنسبة للبنك. وقد ظهرت هذه الفكرة منذ سنة 1948م تقريبا.

بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجيَّة للدول النامية، وتزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها والتي منحتها البنوك العالميَّة، ممَّا سبَّب أزمات لهذه البنوك، إضافة إلى المنافسة القويَّة من جانب البنوك اليابانيَّة للبنوك الأمريكيَّة والأوروبيَّة بسبب نقص رؤوس أموال الأولى؛ قامت السلطات الإشرافيَّة في أقطار مجموعة الدول الصناعيَّة العشرة الكبرى (وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتَّحدة، الولايات المتَّحدة الأمريكيَّة، بالإضافة إلى كلٍّ من: لوكسمبورغ وسويسرا) بتشكيل لجنة من خبراء السلطات النقديَّة والبنوك المركزيَّة في هذه الدول تجتمع عادة في مقرّ بنك التسويات الدوليَّة Bank of International Settlements (BIS) بمدينة بال (بازل) السويسريَّة، وبها تقع أمانتها العامَّة، لذلك سمِّيت هذه اللجنة باسم "لجنة بازل للإشراف المصرفي Basel Committee on Banking Supervision" عُرفت توصياتها بمقرَّرات لجنة بازل، وكان ذلك سنة 1975.

## أولا: اتفاقية بازل I

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدَّمت اللجنة توصيَّاتها الأولى بشأن كفاية رأس المال، والذي عُرف باتِّفاقية بازل I، وذلك في جويلية 1988 ليصبح بعد ذلك اتِّفاقاً عالميًّا، وبعد أبحاث وتجارب تمَّ وضع نسبة عالميَّة لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجّحة، وقدِّرت هذه النسبة بـ 8 %، وأوصت اللجنة من خلاله على تطبيق هذه النسبة اعتباراً من نهاية عام 1992م، ليتمَّ ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات، وكانت هذه التوصيَّات مبنيَّة على مقترحات تقدَّم بها"كوك COOK" ، والذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة، لذلك سمِّيت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بازل، أو نسبة كوك، ويسمِّيها الفرنسيُّون أيضًا معدَّل الملاءة الأوروبي RSE .

قامت مقرَّرات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنِّية المخاطر، وتضمُّ دول منظَّمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، يضاف إلى ذلك دولتان هما: سويسرا والمملكة العربيَّة السعوديَّة. أمَّا المجموعة الثانية فهي عالية المخاطر وتضمُّ بقيَّة دول العالم.

وتتحدَّد كفاية رأس المال وفقاً للاعتبارات التالية :

- ربط احتياطيات رأس المال لدى البنك بالأخطار الناتجة عن أنشطته المختلفة، بغضِّ النظر عمَّا إذا كانت متضمَّنة في ميزانيَّة البنك أو خارج ميزانيَّته.
- تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين :

أ- **رأس المال الأساسي (الفئة الاولى)**: يشمل (حقوق المساهمين + الاحتياطيات المعلنة والاحتياطيات العامَّة والقانونيَّة + الأرباح غير الموزَّعة أو المحتجزة) – (القيم المعنوية + الاستثمار في الشركات التابعة).

ب- **رأس المال التكميلي (الفئة الثانية)**: يشمل احتياطيات غير معلنة + احتياطيات إعادة تقييم الأصول + مخصصات لمواجهة مخاطر عامة أو خسائر القروض + الإقراض متوسِّط وطويل الأجل من المساهمين أو من غيرهم (القروض المساندة) + الأدوات الرأسمالية الأخرى التي تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض.

ويجب احترام الشروط الآتية في رأس المال :

- ألاَّ يزيد رأس المال التكميلي على رأس المال الأساسي.
- ألاَّ تزيد نسبة القروض التي يحصل عليها البنك من المساهمين والتي تدخل ضمن هذا الإطار عن 50 % من رأس المال الأساسي.
- ألاَّ تزيد المخصَّصات العامَّة كحدٍّ أقصى عن 2 % مرحليًّا، ثمَّ تحدَّد بـ 1,25 من الأصول والالتزامات العرضيَّة مرجَّحة الخطر، لأنها لا ترقى إلى حقوق الملكيَّة.
- تخضع احتياطيَّات إعادة التقييم للأصول لاعتبارات معيَّنة (خصم بنسبة 55 % لاحتمال خضوع هذا الفرق للضريبة عند بيع الأصول).
- الأوراق المالية التي تتحوَّل إلى أسهم (يتمُّ سدادها بعد حقوق المودعين وقبل المساهمين).
- يُشترط لقبول أيَّة احتياطيَّات سرِّيَّة ضمن قاعدة رأس المال المساند أو التكميلي أن يكون موافَقًا عليها ومعتمدة من قِبل السلطات الرقابيَّة، وأن تكون من خلال حساب الأرباح والخسائر، وأن لا يكون لها صفة المخصِّص، وبعض الدول لا تسمح بها.

تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للأصول كما يلي :

**أوزان المخاطرة المرجحة للأصول حسب نسبة بازل**

| درجة المخاطرة | نوعيَّة الأصول |
|---|---|
| صفر | النقديَّة + المطلوبات من الحكومات والبنوك المركزيَّة والمطلوبات(*) بضمانات نقديَّة وبضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات + المطلوبة أو المضمونة من حكومات وبنوك مركزيَّة في بلدان OECD. |
| 10 إلى 50 % | المطلوبات من هيئات القطاع العام المحلِّيَّة (حسبما يتقرَّر وطنيًّا) |
| 20 % | المطلوبات من بنوك التنمية الدوليَّة وبنوك دول منظَّمة OECD+ النقديَّة رهن التحصيل. |
| 50 % | قروض مضمونة برهونات عقاريَّة، ويشغلها ملاَّكها. |
| 100 % | جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجاريَّة + مطلوبات من قطاع خاص + مطلوبات من خارج دول منظَّمة OECD ويتبقَّى على استحقاقها ما يزيد عن عام + مطلوبات من شركات قطاع عام اقتصاديَّة + مساهمات في شركات أخرى + جميع الموجودات الأخرى. |

تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) كما يلي :

يتم ضرب قيمة الالتزام في معامل ترجيح الخطر (حسب الجدول اللاحق) ثم يتم ضرب الناتج في معامل الترجيح للالتزام الأصلي (المدين) أو المقابل له في أصول الميزانيَّة، ومعاملات الترجيح للتعهُّدات خارج الميزانيَّة هي كالآتي :

**أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية**

(*)- المطلوبات يقصد بها القروض الممنوحة لتلك الجهة، أو الأموال المودعة لديها.

| أوزان المخاطر | البنود |
|---|---|
| 100 % | بنود مثيلة للقروض (مثل الضمانات العامَّة للقروض). |
| 50 % | بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (خطابات الضمان، تنفيذ عمليَّات مقاولات أو توريدات). |
| 20 % | بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتمُّ بالتصفية الذاتيَّة (الإعتمادات المستنديَّة). |

و يصبح **معدَّل كفاية رأس المال حسب مقرَّرات لجنة بازل** كما يلي :

$$\frac{\text{رأس المال التنظيمي (الشريحة 1 + الشريحة 2)}}{\text{مجموع الاصول المرجحة بالمخاطر}} \geq 8\ \%$$

**ثانيا :اتفاقية بازل II**

في جويلية 1999 نشرت لجنة بازل اقتراحات أوَّليَّة لإطار جديد لقياس الملاءة المصرفيَّة (كفاية رأس المال) يحلُّ محلَّ اتِّفاقيَّة عام 1988م، وتدخل فيه معايير تأخذ في الاعتبار وبشكل أكثر دقَّة وشموليَّة معامل المخاطرة في ميزانيَّات المصارف وكان من المتوقَّع أن تصدر اللجنة النسخة النهائيَّة من هذا الاتفاق قبل نهاية عام 2001، لكن تأخرت الى 2004، وحُدد لها أجل تطبيق يمتد إلى نهاية سنة 2006 كحد أقصى، وهو الذي عُرف باتِّفاقيَّة (بازل II). يقوم الاتفاق الجديد **على ثلاثة أسس** هي :

**1- طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال** المرجّح بأوزان المخاطرة واللازم لمواجهة مختلف المخاطر، حيث جاءت بتغييرات جوهرية في معالجة مخاطر الائتمان والسوق، وقدمت تغطية شاملة لمخاطر التشغيل Operational risk التي لم يكن لها أي حساب في اتفاقية بازل I، والتي تُعرَّف بأنها مخاطر الخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو إخفاق العمليات الداخلية والعناصر البشرية والأنظمة أو الأحداث الخارجية.
**2- ضمان وجود طريقة فعَّالة للمراجعة والمراقبة،** أي أن يكون للبنك أو غيره من المؤسَّسات المالية الخاضعة لإشراف الجهات الرقابيَّة الآلية اللازمة للتقييم الداخلي لتحديد رأس المال الكافي كنهج للرقابة الاحترازية ضد المخاطر.
**3- نظام فاعل لانضباط السوق** والسعي إلى استقراره أو الانضباط بسلوكيات السوق Market discipline، وهذا يتطلَّب من أي بنك أو مؤسَّسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأسمالها ومدى تعرُّضها للأخطار، والطرق المتّبعة لتحديد حجم الخطر حتَّى يكون عملاء هذه المؤسَّسات و دائنوها على علم بها، وليتمكَّنوا من تقدير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه المؤسَّسات.
ويلاحَظ في اتفاق بازل II أنه أبقى الحد الأدنى لكفاية رأس المال عند 8 % إلاّ أن قاعدة الاصول التي يحسب على أساسها تمّ توسيعها إلى حد يؤدي إلى زيادة رأس المال المطلوب.

- **المتطلبات الدنيا لرأس المال**

حددت اتفاقية بازل II المتطلبات الدنيا لراس المال الرقابي أي كمية رأس المال التي يجب على البنوك تأمينها لتغطية المخاطر، و لقد أبقت لجنة بازل على معدل كفاية رأس المال بنسبة 8%، حيث يشكل راس المال القانوني ما نسبته 8% من مجموع الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر، ويغطي الحد الأدنى لمجموع رأس المال حسب المقررات الجديدة ثلاثة أنواع رئيسية للمخاطر وهي: **المخاطر الائتمانية، مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية،** وتبقي المقررات الجديدة على نفس المفهوم لراس المال القانوني و الذي يمثل شريحة رأس المال الأساسي وكذلك رأس المال المساند حيث بقيت مكوناته على حالها، إلا أنها عدلت جذريا من نظام الأوزان فلم تعد الأوزان تعطى حسب هوية المقترض (الدولة، المؤسسات، البنوك الأخرى) بل أصبحت مرتبطة بدرجة التصنيف الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمية وحسب معايير محددة فصلتها

لجنة بازل، وتشير اللجنة إلى أن الاتفاق الجديد يقدم سلسلة من المقاربات الأساسية والمتطورة لقياس مخاطر الائتمان والتشغيل.

- **معادلة حساب معدل كفاية راس المال نسبة (Mc Donough )**

إن اتفاقية بازل الثانية تهدف إلى ضمان أن الأموال الخاصة للبنوك تكون في مستوى المخاطر التي تواجهها، حيث تفرض على البنوك بان يكون رأسمالها الجاهز يساوي على الأقل راس المال الرقابي المطلوب للتغطية ضد المخاطر الائتمانية ( $FP_{RC}$) ومخاطر السوق ($FP_{RM}$)ومخاطر التشغيل($FP_{RO}$) ، وقد عبرت اتفاقية بازل الثانية عن هذه المعادلة بنسبة سميت باسم Mc Donough والتي يجب أن تكون اكبر أو تساوي 8% وهي كالتالي:

$$\frac{\text{مجموع راس المال}}{\text{متطلبات رأس المال لمخاطر السوق} * 12,5 + \text{متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل} * 12,5 + \text{الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان}} \geq 8\%$$

**ثالثا: مقررات لجنة بازل 3 وسبل تعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي**

معايير "بازل 3" جاءت كرد فعل للأزمة المالية العالمية، خاصة بعد إفلاس العديد من البنوك وثبات قصور أو فشل معايير "بازل 2" في حمايتها أو عدم التقيد بها أصلاً، وبالنسبة للمصارف الإسلامية فهي لم تتأثر كثيراً بتداعيات تلك الأزمة على غرار البنوك الغربية الكبرى، لذلك لم تحرص على إصدار مثل هذه المعايير ولكنها ملزمة بالتقيد بها كي تكون لها مصداقية على المستوى العالمي

**1- التعديلات التي أدخلت على مقررات بازل 2 في إطار بازل3**

دفعت الأزمة المالية العالمية الأخيرة إلى مراجعة عميقة وشاملة للأنظمة والتشريعات المالية والمصرفية على المستوى المحلي في كل دولة، وكذلك على المستوى الدولي بالنسبة للمعايير والقواعد المصرفية الدولية. وقد قامت العديد من الهيئات الرسمية والخاصة المحلية والعالمية بإجراء دراسات وتحليلات شاملة لمعرفة أسباب الأزمة ومكامن الخلل واقتراح الإصلاحات المطلوبة لتعزيز صمود الأنظمة المالية والمصرفية وجعلها أقل عرضة للأزمات.

ومن الأمور الأساسية التي بينتها الأزمة أيضا، أن العديد من المصارف لم يكن لديها رأس المال الكافي لدعم وضعية المخاطر التي اتخذتها والتي تبين لاحقا أنها فاقت بكثير ما كانت تتوقعه قبل الأزمة. وهذا بلا شك مخالف للمبادئ الأساسية لبازل 2، والمتعلقة بكفاية رأس المال.

نتيجة لكل ما سبق، تداعت الهيئات الرقابية الوطنية والدولية لتطوير قواعد ومعايير العمل المصرفي الحالية، ووضع معايير دولية حديثة تسهم في جعل المصارف أكثر قدرة على تحمل الصدمات، عبر تحديد وضعية مخاطر المصارف بطريقة أكثر شمولية، وقد كان للجنة بازل دور قيادي في هذا المجال، حيث قامت بإجراء تعديلات واسعة وجوهرية على الدعامات الثلاث لـ«بازل 2»، تمثلت بإصدار قواعد ومعايير جديدة، شكلت معا ما بدأ تسميته «بازل3.«

وبشكل أكثر تفصيلا، فقد ركزت التعديلات على الدعامة الأولى من «بازل 2»، وفق ما يلي:

- *تغييرات على إطار مخاطر السوق
- *تغييرات على إطار التسنيد
- *السعي لتدعيم المشرفين على البنوك بأدوات أكثر فعالية لملاءمة متطلبات رأس المال بحسب وضعية المخاطر في كل بنك.
- *تحسين نوعية رأس المال، وزيادة احتياطات رأس المال، بحيث يحسن من نوعيتها و يقوي قدرة البنوك على امتصاص الخسائر و امتصاص الصدمات خلال فترات الشدة. وركز المفهوم الجديد على مكونات رأس المال الأساسي حيث نجد:

–بالنسبة لبازل 2 كانت الأسهم العادية تمثل فقط نسبة 2%، وقد ارتفعت في بازل الثالثة إلى نسبة 4.5% ابتداء من سنة 2013.

-إضافة نسبة احتياطية (Volant de conservation) تقدر بـ 2.5%.
-رفع نسبة رأس المال الأساسي من 4% إلى 6%.
-انتقلت النسبة الدنيا لمتطلبات رأس المال من 8% إلى 10.5% كنسبة من الأصول المرجحة بالمخاطر، ابتداء من جانفي 2019.

**مقارنة بين بازل II و بازلIII**

| متطلبات رأس المال (كنسبة من الأصول المرجحة بالمخاطر) | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| رأس المال الإجمالي | | رأس المال الأساسي | | الأسهم العادية | | | |
| النسبة المطلوبة | النسبة الدنيا | النسبة المطلوبة | النسبة الدنيا | النسبة المطلوبة | النسبة الإضافية | النسبة الدنيا | |
| | 8% | | 4% | | | 2% | بازلII |
| 10.5% | 8% | 8.5% | 6% | 7% | 2.5 | 4.5% | بازلIII |

**2- المحاور الأساسية لاتفاقية بازل 3:**
لقد جاءت اتفاقية بازل الجديدة لسد الثغرات المالية في حال حدوث أزمة أو شح في النقد، حيث تضمنت اتفاقية بازل ثلاثة خمسة محاور نذكر منها:
**أ- متطلبات أعلى من رأس المال وجودة أفضل :**
تقترح لجنة بازل أن يتم رفع الحد الأدنى من متطلبات حقوق المساهمين ، وهو أعلى أشكال رأس المال الذي يمكن أن يستوعب الخسائر، من النسبة الحالية التي تبلغ% 2 إلى% 4.5 من متطلبات رأس المال الفئة 1 التي تشمل حقوق المساهمين وبعض الأدوات المالية المؤهلة الأخرى بناءً على معايير صارمة ، سوف يتم رفعها من 4%إلى .6% وقد أضافت الإصلاحات نوعاً جديداً من رأس المال الذي يمكن تسميته الأموال التحوطية الإضافية تحتفظ به البنوك بنسبة 2.5% علاوة على الحد الأدنى المطلوب وفقاً للأنظمة الحالية على أن يتكون من حقوق المساهمين. إن الغرض من الأموال التحوطية أو أموال)الحماية( هو ضمان احتفاظ البنوك برأسمال حماية يمكن استخدامه لامتصاص الخسائر خلال فترات الأزمات المالية والاقتصادية.
وهكذا، فإن الحد الأدنى المطلوب من رأس مال الفئة 1 ورأس مال الحماية سوف يكون بنسبة % 8.5 (% 6 لرأس المال الفئة 1 و % 2.5لرأس مال الحماية).وسوف تصبح نسبة إجمالي متطلبات رأس المال بعد تطبيق الإصلاحات المقترحة % 10.5 (بما في ذلك رأس مال الأمان أو الحماية)مقابل % 8في الاتفاقيات السابقة.

قد كشفت الأزمة المالية التي حدثت مؤخرا عن مشكلة تدني مستوى جودة الائتمان في ميزانيات البنوك وخاصة بعد فترة من نمو القروض بمستوى عال . وتقترح هذه الإصلاحات تخصيص رأس مال تحوطي، لمقابلة أزمات تقلب الدورات الاقتصادية في حدود % 0- 2.5% من حقوق المساهمين أو من رأس مال آخر يضمن امتصاص الخسائر بشكل تام على أن يتم تطبيق ذلك وفقا للظروف المحلية لكل بلد . إن الغرض من تخصيص رأس مال الحماية لمقاومة تقلبات الدورة الاقتصادية هو تحقيق الهدف الأكثر حصانة المتمثل في حماية القطاع البنكي من فترات الإفراط في نمو الائتمان الكلي .وسوف يبدأ سريان رأس مال الحماية المذكور فقط عندما يكون هناك إفراط في نمو الائتمان ينتج عنه تنامي المخاطر على مستوى النظام بكامله. وبناء عليه ، فإنه من الحكمة الاحتفاظ بأموال حماية لمقاومة تقلبات الدورات الاقتصادية من أجل استيعاب أي خسائر تنشأ بسبب انخفاض جودة الائتمان، وسوف يتم إدخال أموال الحماية المذكورة كإضافة لأموال الاحتياطيات.

**متطلبات رأس المال ورأس المال التحوط**

| | | | |
|---|---|---|---|
| **إجمالي رأس المال** | **رأس مال الفئة 1** | **حقوق المساهمين (بعد الخصومات)** | |
| **8%** | **6%** | **4.5%** | **الحد الأدنى** |
| | | **2.5%** | **رأس المال التحوط** |
| **10.5%** | **8.5%** | **7%** | **الحد الأدنى+ رأس المال التحوط** |
| | | **0% -2.5%** | **حدود رأس مال التحوط للتقلبات الدورية** |

**ب مخاطر الائتمان المرتبطة بالمشتقات المالية وعمليتا عادة شراء سندات الخزينة والأوراق المالية:**
تشدد لجنة بازل من خلال هدا المحور على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة (CCR) والناشئة عن العمليات على المشتقات وتمويل سندات الدين وكذلك لتغطيـة الخسائر الناتجـة عن إعادة تقييم الأصول الماليـة علـى ضؤ تقلبـات أسعارهـا في السوق من خلال تدعيم متطلبات رأس المال بنحو أكبر مما كان عليه في مقررات بازل الثانية. الا أن البنوك تعترض على هده المقاربة التي لا تأخذ في الحسبان تقنيات الحماية (Hedging)الفعلية للمخاطر الاقتصادية وما تستوجبه من تخفيض كمية رأسمال المطلوب. ويُخشى بعدم التمييز بين المخاطر المحمية وغير المحمية أن تشجع لجنة بازل البنوك على عدم اعتماد مناهج ديناميكية لإدارة المخاطر.

**ج- السيولة:**

لقد أوضحت الأزمة المالية العالمية 2008 أن لمسألة السيولة أهمية كبيرة في عمل النظام المالي والمصرفي العالمي و الأسواق بكاملها. هدا الشيء كرس استدراكا منها للنقائص التي أظهرتها الأزمة المالية لسنة 2008 فيما يتعلّق بمتطلبات بازل "II"، التي كانت تركّز أساسا على مخاطر الائتمان وأهملت في مقابل ذلك، مخاطر السيولة التي تتعرّض لها البنوك، أصدرت لجنة بازل، معايير بازل "III" من خلال إبداء رغبتها في الوصول إلى معيار عالمي للسيولة، حيث تقترح اعتماد نسبتين. الأولـى للمدى القصير وتُعرّف بنسبة تغطية السيولة (LCR)ويحتسب بتنسيب الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوماً من التدفقات النقدية لديـه. وتهدف هذه النسبة إلى جعل البنك يُلبي ذاتياً احتياجات السيولة في حال طرأت أزمة. أما النسبة الثانية فهي لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط والطويل . والهدف منها أن يتوفر للمصرف مصادر تمويل مستقرة لأنشطته.(NSFR)

- **نسبـــة تغطيـــة السيولة قصيرة الاجل (Liquidity Coverage Ratio LCR)**:

وتمثل نسبة الأصول المرتفعة السيولة حسب تعريف بازل"III" إلى صافي التدفقات النقدية الصادرة المتوقعة خلال 30 يوما، ويجب أن لا تقل عن 100%. الهدف من هذا الاحتراز هو تحوط البنك لمواجهة احتمالات السحب المفاجئ للسيولة على المدى القصير. ويمكن صياغتها على النحو التالي:

$$LCR = \frac{\text{الاصول السائلة عالية الجودة}}{\text{اجمالي التدفقات النقدية الصافية خلال 30 يوما}} \geq 100\%$$

و قد عرفت الاتفاقية بشكل مفصل الأصول السائلة عالية الجودة و صافي التدفقات النقدية المتوقعة خلال 30 يوما كما يلي:

- **الأصول السائلة عالية الجودة**: هي الأصول التي يمكن تحويلها إلى سيولة نقدية فورا من أجل تلبية حاجيات مالية تطرأ خلال 30 يوما.
- **إجمالي التدفقات النقدية الصافية** : و هو الفرق بين التدفقات الواردة والتدفقات الصادرة لنفس الفترة.

- **نسبــة صـافـي التمويــل المستقــر (Net Stable Funding Ratio NSFR)**

يمكن اعتماد هذه النسبة كمؤشر للأمان و الذي يترجم مقدرة البنك على مجابهة أزمة سيولة كاسحة على مدى سنة كاملة ، و يستدل من خلالها على قدرة البنك على تمويل احتياجاته لضمان استمرارية أنشطته حتى إن كان يعاني من عسر في توفير الموارد المالية من مصادره في السوق.

و تحسب كما يلي :

$$\text{نسبة صافي التمويل المستقر} = \frac{\text{مبلغ التمويل المستقر المتاح}}{\text{مبلغ التمويل المستقر المطلوب}} \geq 100\ \%$$

و قد عرفت الاتفاقية التمويل المستقر المتاح و التمويل المستقر المطلوب كما يلي:

**التمويل المستقر المتاح :** هو جميع مصادر التمويل ( الخصوم) المتيسرة للبنك و الذي يمكنه الانتفاع بها على مدى يساوي أو يفوق سنة كاملة، مثل الأموال الخاصة، الأسهم الممتازة، وخصوم أخرى ذات أجل فعلي أكبر أو يساوي سنة.

**التمويل المستقر المطلوب :** يمثل مجموعة الاحتياجات إلى الموارد المالية.

غرض من هذه النسبة هو معالجة إشكالية عدم تماثل التمويلات التي كانت تعاني منها البنوك من خلال استعمالها لإيداعات قصيرة الأجل في تمويلات طويلة الأجل. وواضح من طريقة حساب هذه النسبة ، أن هذه الأخيرة ستُحرّض البنوك إلى اللجوء إلى مصادر تمويل مستقرّة من أجل تمويل نشاطاتها.

**د- حواجز رأس المال ضد التأثير الحلقي :**

تقدم مجموعة من المقاييس لبناء حواجز لرأس المال في أوقات الرواج ويمكن تخفيضها في أوقات الانكماش للحفاظ على استقرار النظام المصرفي وكبح آثار تلك الضغوط على الاقتصاد وسوق الأوراق المالية بدلا من تضخيمها كما ستقوم لجنة بازل بالترويج والمساهمة في تطوير أساليب قياس المخصصات بالأخذ في الاعتبار البناء على مواجهة احتمالات الخسائر المتوقعة لتحديد الخسائر الفعلية بنحو أكثر شفافية وبرؤية مستقبلية وبنحو أقل تأثيرا (حلقيا أو دائريا) على الاقتصاد عن النموذج الحالي لقياس المخصصات القائمة على الخسائر المحققة.